

9487 - حكم الصائم المسافر عند انتقاله من بلد إلى آخر يختلف عنه في وقت الغروب - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسأل عن اختلاف الزمن بين الدول بالنسبة للمسافر الصائم من بلد إلى بلد يتأخر فيها غروب الشمس أو يقدم عن البلد التي سافر منها كأن يسافر من بلده بعد أن يتسحر ثم يصل إلى بلد تغرب فيه الشمس قبل غروبها في وقت بلده الذي - 00:00:00 بزمن كثير أو العكس بأن تتأخر عنه بزمن كثير فما الحكم في هذه الحالة الحكم حكمه حكم البلد التي قدم عليها. إذا صام في بلد وقدم على بلد أخرى حكمه حكم البلد التي قدم عليها - 00:00:20 قدم عليها وهم يفطرون قبل بلادها افطر معهم وان كانوا يفطرون بعد بلادهم يتأخرون بعد بلادهم افطر معهم حكمهم فتنزل بهم صار له حكمهم في الافطار وفي السحور وفي كل شيء. وفي العيد أيضا نعم. نعم. اه حتى لو اه طال زمن - 00:00:38 دمه او قصره؟ نعم نعم لو مثلا تسحر مثلا في الرياض وسافر الى جهة المغرب او الى اسبانيا. نعم. فانه يستمر حتى يفطر معهم هنا. نعم. وكذلك لو وصل الى بلد أيضا تغرب فيه - 00:00:58 قبل الرياض مثلا فيفطر معهم؟ يفطر معهم يعني نزل بهم؟ لا - 00:01:18